

مرسوم سلطاني

رقم ٨١/٨٥

باختيار أعضاء المجلس الاستشاري للدولة وتعيين أمين عام له

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٨١/٨٤ بإنشاء المجلس الاستشاري للدولة .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة أولى : يعين عضوا بالمجلس الاستشاري للدولة وممثلا للقطاع الحكومي فيه كل من :

(أ) وكلاء الوزارات الآتي ذكرها بعد وذلك بحكم مناصبهم :

- ١ - وزارة الداخلية .
- ٢ - وزارة التربية والتعليم .
- ٣ - وزارةcommerce .
- ٤ - وزارة الشئون الاجتماعية والعمل .
- ٥ - وزارة شئون الأراضي والبلديات .
- ٦ - وزارة التجارة والصناعة .
- ٧ - وزارة الزراعة والاسماك .
- ٨ - وزارة المواصلات .
- ٩ - وزارة الكهرباء والمياه .
- ١٠ - وزارة البريد والبرق والهاتف .

(ب) سبعة أعضاء حكوميين بصفاتهم الشخصية وهم :

- ١ - خلفان ناصر الوهيبي .
- ٢ - مسلم علي البوسعدي .
- ٣ - ناصر سيف البوعلي .
- ٤ - محمد علي ناصر العطوي .
- ٥ - سعيد ناصر الخصبي .
- ٦ - عامر شوين الحوسني .
- ٧ - عبدالله صقر العامري .

مادة ثانية : يعين عضوا بالمجلس الاستشاري للدولة وممثلا للقطاع الأهلية كل من :

(أ) عن القطاع الخاص :

- ١ - علي سلطان محمد فاضل .
- ٢ - سعود علي الخليلي .
- ٣ - علي محمد موسى .
- ٤ - محمد عبد الرسول الجمالى .

(ب) عن المسلط :

- ١ - محمد سيف العموري
 - ٢ - سباع حمدان السعدي
 - ٣ - راشد حمدان المقبالي
 - ٤ - بدر سالم العبرري
 - ٥ - ناصر محمد ناصر الغافري
 - ٦ - محمد سالم محمد الرواحي
 - ٧ - احمد محمد السالمي
 - ٨ - محمد خليفة الحمارشى
 - ٩ - سعيد احمد علي البوسعيدي
 - ١٠ - حمد علي سعيد الغافري
 - ١١ - محمد حمدان العلوي
 - ١٢ - محمد حميد الوائلي
 - ١٣ - احمد علي المصير الشحي
 - ١٤ - عبد الستار احمد ابراهيم الكمالى
 - ١٥ - سالم سعيد عطiron جعبوب
 - ١٦ - مسلم احمد جامده الكثيري
 - ١٧ - مسلم سهيل جداد بيت كثير

مادة ثلاثة : يعين خلفان ناصر الوهبي عضواً بالمجلس رئисاً له ويمنع مكافأة سنوية قدرها ٢٠٠٠ ريالاً عمانياً.

ويعين علي سلطان محمد فاضل عضو المجلس نائبا للرئيس ويعين مكافأة سنوية قدرها ١٥٠٠٠ ريالا عمانيا .

مادة رابعة : يمنع كل عضو من اعضاء المجلس غير الرئيس ونائبه مكافأة سنوية قدرها عشرة الاف ريال عماني عدا ممثلي القطاع الحكومي فيمنع كل منهم نصف المكافأة المذكورة .

مادة خامسة : يمنع كل عضو من ممثلي المناطق في المجلس علاوة على المكافأة المتقدمة بدلًا سنويًا شاملًا للإقامة والانتقال وذلك أثناء دورات الانعقاد قدره ٢٠٠٠ ريال عماني .

مادة سادسة : يعين أحمد محمد النبهاني أمينا عاما للمجلس ويمنع شهريا راتبا أساسيا قدره ١٢٥٠ ريالا عمانيا بخلاف البدلات والخصصات الأخرى .

مادة سابعة : تستحق المكافآت والبدلات والمرتبات المشار إليها فيما تقدم اعتبارا من أول يناير سنة ١٩٨٢ م .

مادة ثامنة : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ١٩ ذي الحجة سنة ١٤٠١
الموافق ١٨ أكتوبر سنة ١٩٨١

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٢٨) الصادرة في ١٩٨١/١١/١